

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٥٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٢٥٠٠ م^٢، بقرية السلام الثانية - مركز أبو المطامير -محافظة البحيرة لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة ثانوى صناعى عليها،وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : شارع أسفلت بطول ٧٢,٥ م وعرض ١٠ م ثم مساكن أهالى .

الحد القبلى : محول ثم طريق أسفلت بطول ٤ م وعرض ١٢ م .

الحد الشرقى : شارع ترابى بطول ١٧٢,٤٠ م وعرض ١٠ م ثم معهد أزهرى .

الحد الغربى : شارع ترابى بطول ١٧٢,٤٠ م وعرض ١٢ م ثم مساكن أهالى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل